

**قرار مجلس المفوضية رقم (36) لسنة 2026
بشأن إعادة عملية الاقتراع في مركز انتخابي ضمن انتخابات
(المجموعة الثالثة) لسنة 2025**

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات، ولائحته التنفيذية، وتعديلاته.
- القرار رقم (40) لسنة 2013 بشأن تعيين رئيس وأعضاء مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- قرار مجلس المفوضية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية، وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (250) لسنة 2025 بشأن تحديد يوم الاقتراع لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة/2025).
- قرار مجلس المفوضية رقم (274) لسنة 2025 بشأن اعتماد النتائج الأولية لانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة/2025).
- قرار مجلس المفوضية رقم (21) لسنة 2026 بشأن إعادة عملية الاقتراع في مركز انتخابي.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الخامس) لسنة 2026 المنعقد بتاريخ 19 يناير.

ق ر ر

مادة (1)

يُحدد يوم السبت الموافق 07 فبراير 2026 يوماً لإعادة الاقتراع في المركز الانتخابي رقم (31036) تحت مسمى (مدرسة سمرقند للتعليم الأساسي) ضمن انتخابات المجلس البلدي (طبرق)، وتُحدد الفترة الزمنية لعملية الاقتراع في هذا اليوم، ابتداءً من الساعة (9:00) صباحاً، وتنتهي عند الساعة (6:00) مساءً.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه، وعلى المعنيين التقيد والتنفيذ، ويُنشر في جميع وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس

بتاريخ: 19 يناير 2026.